



امتحانات البكالوريا
الامتحان الجهوي الموحد
الدورة العادية يونيو 2012

www.9alam.com

الصفحة	1	الموضوع
		1

النوعية	التربيـة الإسلامية	المادة
الـشعبـ(ـةـ) أو المسـلكـ	الأولـى بـكـالـورـيا	الـمستـوى
جـالـشـ		

أولاً : في درس العقود العوضية أثير نقاش حول بيع المخدرات والإعانة عليها بكراء الأراضي لزراعتها ووسائل النقل لحملها وتوزيعها رغم وضوح ضررها. وقد نتج عن هذا النقاش اقسام الحضور إلى مستهين بهذه الظاهرة ، ومحذر منها ، فارتوا تنظيم مناظرة في الموضوع لنوعية التلاميذ على أساس التحاور بحكمة ورفق ، والاعتماد على الحجة والدليل في إثبات المواقف، إلا أن تلميذا نشر مقلاً صحيفيا عن هذه المناظرة أبدى فيه تحيزا واضحا للفريق الأول.

قال تعالى : [إِنَّمَا يُحَرِّمُ اللَّهُ الْمُنْكَرُ وَالْمُنْكَرُ هُوَ الْفَحْشَاءُ الْمُبَيِّنُ ۖ وَمَا يَعْلَمُ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَعْلَمُ ۖ] [الحجرات / ٦] وقال أيضاً : [إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ الْمُنْكَرُ وَالْمُنْكَرُ هُوَ الْفَحْشَاءُ الْمُبَيِّنُ ۖ وَمَا يَعْلَمُ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَعْلَمُ ۖ] [الحجرات / ٦] .
159 / آن عمران / ١٦٠

1 - حدد المفهوم الاصطلاحي لما يلي : النوعية الصحية – الحوار 2 ن

2 - استخلص مقومات نجاح الحوار انطلاقاً من الوضعيـة أعلاه. 1.5 ن

3 -وضح أهمية الأمانة في نقل الخبر ؟ 1 ن

4 - ذكر مقصدين من مقاصد العقود العوضية مع توضيـهمـا. 2 ن

5 - يعرف واقعنا الكثـيرـ منـ مـظـاهـرـ عدمـ الـوـفـاءـ بـالـعـقـودـ،ـ تـحدـثـ عـنـ مـظـهـرـينـ مـنـهـاـ مـبـرـزاـ آـثـارـهـماـ عـلـىـ الفـردـ وـالـمـجـتمـعـ. 1.5 ن

ثانية : إذا كان الخوف من الموت هو الشعور العام عند كل إنسان ، فإن هذا الشعور يتناقص كلما ازداد الإيمان بأن هناك إله واحد، وأن هناك حياة أخرى بعد الموت ، وأن هناك حسابا ونعيمها وعذابا . إذا آمن الإنسان بكل ذلك يتلاشى عنده الإحساس بالخوف من الموت ، وتحل بدلا منه سكينة دائمة فينعم بصحة نفسية حقيقة ... د : أحمد محمد عبد الخالق – سلسلة عالم المعرفة ع 111 ص 176 - بتصرف .

1 - حدد الإشكالية التي عالجها النص. 0.5 ن

2 - اشرح حسب السياق ما تحته خط. 0.5 ن

3 - استخلص من النص الأمور التي يجب الإيمان بها لتحقيق السكينة النفسية. 1 ن

4 - كيف يحقق الإيمان بالحياة الأخرى السكينة النفسية ؟ 1 ن

ثالثـاـ : شـاهـدتـ منـاظـرةـ تـلـفـزيـونـيةـ حـولـ مـوـضـوعـ معـيـنـ ،ـ أـكـتبـ –ـ فـيـماـ لاـ يـتـعدـ عـشـرـةـ أـسـطـرـ –ـ تـقـرـيرـاـ لـهـذـهـ منـاظـرةـ مـبـيـناـ مـوـضـوعـهاـ ،ـ وأـهـمـ مـحاـورـهاـ ،ـ ثـمـ ظـرـوفـ إـنـجـازـهاـ ،ـ وـالـنـتـائـجـ الـمـتوـصلـ إـلـيـهاـ. 4 ن

رابـعاـ : مـاتـ شـخـصـ وـتـرـكـ أـمـاـ وـأـبـاـ وـزـوـجـةـ وـبـنـتـاـ وـبـنـتـاـ وـبـنـتـاـ وـجـدـةـ لـأـبـ وـعـماـ شـقـيقـاـ وـتـرـكـ قـدـرـهـ 135000 درـهمـ.

1 - استدل على ميراث الزوجين بنص قرآنـيـ . 1 ن

2 - أـنـجـزـ الـفـريـضـةـ عـلـىـ مـحـدـداـ نـصـيبـ كـلـ وـارـثـ بـالـدـرـهـمـ. 4 ن